

صلاة الجمعة معطياتها، أحكامها، والروايات المشتركة فيها

- 2 - وقال: أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أنبأنا عبد الله بن الحسين القاسبي، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع، حدثنا مصعب بن سلام، عن هشام بن الغاز، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان النبي (صلى الله عليه وآله) إذا خرج يوم الجمعة فقعده على المنبر، أذن بلال ([390]) وذكره الحاكم في المستدرک بهذا الإسناد، قال هذا حديث صحيح الإسناد ([391]). 3 - عبد الرزاق لعنه عن ابن جريج - ابن الأعرابي شك - قال: أخبرنا عطاء، قال: إنَّما كان الأذان يوم الجمعة فيما مضى واحداً قط، ثمَّ الإقامة، فكان ذلك الأذان يؤذَّن به حين يطلع الإمام، فلا يستوي الإمام قائماً حيث يخطب حتَّى يفرغ المؤذن ([392]). 4 - عبد الرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن عمر بن علي: أن النبي (صلى الله عليه وآله) كان يوم الجمعة إذا استوى على المنبر يجلس، فإذا جلس أذَّن المؤذنون، فإذا سكتوا قام يخطب، فإذا فرغ من الخطبة الأولى جلس ثمَّ قام فخطب الخطبة الآخرة ([393]).